EGYPTIAN HOTEL ASSOCIATION
غرفة المنشآت الفندقية

غرفة المنشآت الفندقية
EGYPTIAN HOTEL ASSOCIATION

صادر: ع ح/١٨٦
التاريخ : ٢٠٢٤/٤/١٧

منشور لجميع الفنادق
رقم (٣١) لعام ٢٠٢٤

السيد الأستاذ/ مدير عام الفندق
تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: تطبيق الحد الأدنى للأجور بالقطاع الخاص.

أتشرف أن أرفق لسيادتكم القرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢٤ الصادر من الأستاذة الدكتورة / هالة حلمى السعيد، وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية رئيس المجلس القومى للأجور والمنشور بالوقائع المصرية العدد ٨٣ بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٨ والذى نص في مادته الأولى أن " يكون الحد الأدنى للأجر بالقطاع الخاص ٦٠٠٠ جنيه (فقط ستة آلاف جنيهاً مصرياً لا غير) " وذلك إعتباراً من ٢٠٢٤/٥/١ ومحسوباً على أساس الأجر المنصوص عليه في البند (ج) من المادة (١) من قانون العمل شاملاً حصة صاحب العمل في إشتراكات التأمينات الاجتماعية.

وحيث أن المادة الثانية من القرار المذكور نصت على أنه " حال تعرض المنشأة لظروف إقتصادية يتعذر معها الوفاء بالحد الأدنى للأجر ، يجوز لها أن تتقدم بطلب الإستثناء من الإلتزام المشار إليه بالمادة الأولى طبقاً للقواعد والإجراءات الموجودة على الموقع الرسمي لكل من وزارتى التخطيط والتنمية الاقتصادية والعمل في موعد غايته ١٥ مايو ٢٠٢٤ ، على أن يكون ذلك عن طريق الإتحادات التابعة لها".

وعلى ضوء ما سبق ولمن يرغب فى التقدم بطلب للإستثناء من تطبيق الحد الأدنى للأجر، يرجى التكرم بإتباع بما يلى:

١. تقدم جميع المستندات المطلوبة والمدرجة بالنموذج رقم (١) في صورة ورقية وكذا في صورة إلكترونية على ذاكرة متنقلة (Flash Memory).
٢. تقدم الطلبات باليد إلى مقر الغرفة التابع له فندقكم الموقر، خلال مواعيد العمل طوال أيام الأسبوع فيما عدا العطلات والأجازات الرسمية، وذلك في موعد غايتة الثلاثاء الموافق ٢٠٢٤/٥/٧.

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الإحترام،،،

عـــلاء عاقـــل
رئيس لجنة تسيير أعمال
غرفة المنشآت الفندقية

مرفقات:
١- القرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠٢٤.
٢- نموذج رقم (١) موضح به المستندات المطلوبة.
٣- نموذج رقم (٢) إستمارة البيانات التعريفية للمنشأة.
٤- نموذج رقم (٣) بيانات خاصة بالمنشأة ومقدم الطلب (يقدم على Sheet Excel Soft).

٨ شارع السد العالى - الدقى - الجيزة - تليفون: ٣٧٦١١٣٠٠ - ٣٧٤٨٨٤٦٨ فاكس: ٣٧٦١١٣٣٣ - ٣٧٦٠٨٩٥٦
8, El Sad El Aly St. Dokki - Giza - Egypt Tel: 37611300 - 37488468 Fax: 37611333 - 37608956
Email: eha@egyptianhotels.org Website : www.egyptianhotels.org

وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية

قرار رقم ٢٧ لسنة ٢٠٢٤

وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية

رئيس المجلس القومى للأجور

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٥٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إعادة تشكيل المجلس القومى للأجور وتحديد اختصاصاته ؛

وعلى قرار المجلس القومى للأجور فى اجتماعه المعقود بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٧ ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يكون الحد الأدنى للأجر بالقطاع الخاص ٦٠٠٠ جنيه (ستة آلاف جنيه مصرى فقط لا غير) ، وذلك اعتبارًا من ٢٠٢٤/٥/١ ، ومحسوبًا على أساس الأجر المنصوص عليه فى البند (ج) من المادة (١) من قانون العمل شاملا حصة صاحب العمل فى اشتراكات التأمينات الاجتماعية .

(المادة الثانية)

حال تعرض المنشاة لظروف اقتصادية يتعذر معها الوفاء بالحد الأدنى للأجر ، يجوز لها أن تتقدم بطلب الاستثناء من الالتزام المشار إليه بالمادة الأولى طبقًا للقواعد والإجراءات الموجودة على الموقع الرسمى لكل من وزارتى التخطيط والتنمية الاقتصادية والعمل فى موعد غايته ١٥ مايو من عام ٢٠٢٤ على أن يكون ذلك عن طريق الاتحادات التابعة لها .

(المادة الثالثة)

يستثنى من أحكام المادة الأولى من القرار المشروعات متناهية الصغر التى يعمل بها (١٠عاملين فأقل) .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، عدا حكم المادة الأولى فتسرى اعتبارًا من ٢٠٢٤/٥/١

صدر فى ٢٠٢٤/٤/٨

وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية

رئيس المجلس القومى للأجور

أ.د / هالة حلمى السعيد

نموذج رقم (١)

المستندات المطلوبة:-

١- إستمارة البيانات التعريفية للمنشأة (وفقاً للنموذج المرفق رقم ٢)
٢- خطاب متضمن مبررات التقدم بطلب الإستثناء
٣- القوائم المالية لأخر ٣ سنوات
٤-كشف الأجور الشهرى للعاملين لمدة سنة
٥- إستمارة ٢ تأمينات
٦- السجل التجارى
٧- البطاقة الضريبية

وجدير بالذكر أنه لن يتم النظر إلا فى طلبات الإستثناء المستوفاه للنماذج والملفات الملطوبة

ملحوظة:-

- تقدم المستندات المطلوبة بعاليه باليد لمقر الغرفة في صورة ورقية، وكذا في صورة إلكترونية على ذاكرة متنقلة (Flash Memory).

- التأكيد على ضرورة استيفاء نماذج الـ Excel على شكل Soft وليس Pdf.